

96 - خيار التدليس - خيار العيب - تعريف الأرش - عثمان

الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جميعا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على سيدي ومولاي وحبيبي وقرة عيني محمد ابن عبد الله. وعلى اله وصحبه ومن سار على دربه - [00:00:01](#)

الى يوم الدين اما بعد حياكم الله معاش طلاب وطالبات العلم في هذا المجلس من مجالس العلم التي اسأل الله تبارك وتعالى ان يخلص فيها نياتنا وان يجعلها له وحده سبحانه وتعالى - [00:00:16](#)

نرفع الجهل عن انفسنا ونعمل بهذا العلم ثم ننشره قدر ما نستطيع بين الناس نحن في ليلة الخميس ليلة السابع من شهر ربيع الثاني سنة ست واربعين واربع مئة والف - [00:00:30](#)

من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم الموافق لليلة العاشر من شهر اكتوبر لسنة اربع وعشرين والفين من ميلاد المسيح عيسى ابن مريم عليه وعلى امه السلام في ضاحية الصديق في مسجده خالد الياقوت رحمه الله تعالى - [00:00:44](#)

ونحن مع شرح تلخيص مختصر المقنع الشيخ عبد الوهاب بن عبدالرحمن الفارس رحمه الله تعالى. والمتوفى سنة ثلاث واربعمئة والف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم المجلس الخامس والستين - [00:01:02](#)

وما زلنا مع كتاب البيع ومع شروط البيع نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على رسوله الامين وعلى اله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله فائدة - [00:01:18](#)

لا ارشى في غد ولا فقد صفة وهو فيما اذا بيع المبيع بصفة ولا معيب دل سبائعه ولا فيما تقدمت رؤيته ولا في مصراء ولا ولا فيما يفضي الى الربا - [00:01:33](#)

ولا فيما اذا دل سبائع المعيب ثم تعيب عند المشتري. ويرده مجانا بلا ارش. نعم ما زلنا مع خيار او مع شروط البيع جعلتي آآ يجعلها الناس بينهم وهذه الشروط - [00:01:47](#)

اتذكر المؤلف انها ثمانية ومرت بنا ثلاثة شروط وما زلنا مع الشرط الثالث شرط المجلس وشرط الخيار يعني المدة شرط المدة لكل واحد وشرط الغبن اذا وقع غبن اي ظلم على احد المتبايعين او غش او خداع - [00:02:05](#)

فهذا الشرط الثالث قال المؤلف لا ارشى في غبن ولا فقد صفة الارش والتعويض الارض هو التعويض يعني اشتريته مثلا بالف ثم غبنت كان سعره ثمانمئة هو اخذ عليك الفين مئتين زيادة فانت مغبون - [00:02:26](#)

انت مغبون الارش هو ان يعوضك الميتين يعطيك المئتين التي غبنت فيها هذا هو الارش. الارش تعويض مالي تعويض مالي مقابل اه يعني مو الا طبعا هنا وفي العرش في اشياء اخرى - [00:02:54](#)

لكن هنا في موضوعنا المقصود بالارش والتعويض المالي مقابل الخسارة التي وقعت عليك بسبب الغبن او غيره قال لا ارشى في قبن ولا فقد صفة. يعني اذا وقع غبن او وقع فقد صفة - [00:03:13](#)

والغبن كما قلنا ان باعك باقل وهنا لا ارشدك وانما لك في الغبن آآ اما ان تتم البيع واما ان تسحب نفسك انت مخير تبين لك بعد ان تم البيع انك غبنت - [00:03:31](#)

ليس لك ارش تعويض لكن لك تبيه ولا ترجعه وطبعا لما نقول الغبن الغبن معقول من الذي يقدر ان هذا الغبن معقول او غير معقول اذا

غبت مثلا قيمة مثلا مئة دينار باعك اياه مئة - 00:03:50

ثلاثة مثلا صيغة بنسمون غبن يسير. غبن يسير. لكن لو باعك اياه مثلا بمئة دينار سعره في السوق بعد كذا بمئة وعشرين. شافك

مسترسل شافك ما تعرف الاسعار ربعك يا بمئة وعشرين هذا غبن. من الذي يقدر ان هذا الغبن قوي - 00:04:07

او غبن يسير من الذي يقدر انه الغبن كبير او صغير. اهل الخبرة من يرجع في هذا الى اهل الخبرة اهل الخبرة يعني من التجار

يسألون هذا غبن كبير ولا غبن صغير؟ اذا كان الغبن كبيرا له ان يرد البيع - 00:04:24

اذا كان الغبن يسيرا فهذا لا يلتفت اليه لا يلتفت اليه فاذا وقع الغبن يقال له اما ان عاجبتك البيعة تاخذ بيعك او ترجعه. ما في شي

اسمه ارش تعويض - 00:04:46

تعويض في الغبن ما في. وانما في تبي او تتركه. كذلك الامر ليس فقد الصفة فقد الصفة كذلك اذا كانت هذه الصفة مؤثرة في البيع

لك ان يعني آآ ترد البيع. اما اذا كان فقد هذه الصفة لا يؤثر - 00:05:02

للبيع هذا لا لا شيء فيه هذا الغبن. طيب يعني مثلا انت اشتريت مثلا سيارة وهذه السيارة فيها تكييف مثلا في تكييف خل امامي

وتكييف خلفي من فوق ينزل وهذا تبين التكييف ما ينزل من فوق من تحت - 00:05:24

الخلفي مثلا هذا غبن انا اخفقت صفة هو قال لك الصفة التكييف يجي من فوق الحين التكييف ياخذون من تحت فقد صفة لكن هذه

هذه الصفة هل تؤثر في السعر - 00:05:44

لا تؤثر كثيرا. فاذا كانت صفة لا تؤثر كثيرا لا لكن لو قال ما فيها تكييف اصلا وفيها تكييف هذي صفة ايش مؤثرة فالحصد ان فقد

الصفة اذا كان مؤثرا - 00:05:57

له ان يرجع بالبيع. اذا كان غير مؤثر فانه ليس له ان يرجع في البيع. واذا قال لا ارشى في غبن ولا فقد صفة. وهو فيما اذا بيع المبيع

بصفة ولا معيب آآ - 00:06:14

دل سبائعه يعني ما في عيب لو كان فيه عيب هذا موضوع ثاني هنا يأتي ان شاء الله اللي هو خيار العيب سيأتينا لا هو ما في عيب.

بس ان الصفة اللي انت طلبتها غير الصفة اللي عطوك - 00:06:29

اما ان تستمر واما ان تنسحب لكن لا تقول عوظوني الا اذا تراضي هذا موضوع ثاني مرجع وكذا اخصم لك كذا هذا موضوع ثاني هذا

تراضي هذا صلح هذا امره سهل ان شاء الله تعالى. قال ولا فيما تقدمت رؤيته - 00:06:44

يعني شيء انت رأيته بعدين تقول لا انا ما شفته عدل. انت اللي تقصر انت الذي قصرت اذا كنت رأيته ثم بعد ذلك قلت لا انا توهمت

كذا لا انت انت الذي - 00:07:05

يعني قلت انا كنت اظن انه كذلك كذلك بعد رؤيته ليس لك ذلك. ولا في مصراه ولا فيما يفضي الى الربا المسراة اللي هي الشاة او

البقرة او الناقة التي تحلب - 00:07:18

الان انت تبي تشتري مثلا شاة هذه النعجة انت شفت الضرع ولا ما شاء الله كبير والاصل المعدة تحلب يوميا تحلب يوميا فانت لما

شفت الضرع كبير اغتررت وقلت ما شاء الله هذي لبنها كثير - 00:07:40

الرجل لا مخليه ثلاثة ايام ما حلبها ثلاثة ايام ما حلبها وانت تظن انها تحلب يوميا وظننت ان هذا هو ظرعها الطبيعي اليومي. بينما

هذا الظرع ليس الضلع الطبيعي هذا مخليها ثلاث ايام. هذي مصراة - 00:08:04

وهي التي لا تحلب لمدة ثلاثة ايام او اكثر بحيث يظن المشتري ان هذا هو ظرعها الطبيعي هذي مصراة يقال لها طيب قال ولا في

مصراء ولا فيما يفضي الى الربا. يفضي الى الربا اللي هو ربا الفضل - 00:08:21

وسياتينا ان شاء الله الكلام عن ربا الفضل. اللي هو فيه اه ستة ورد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم قول الذهب بالذهب

والفضة بالفضة والتمر بالتمر والشعير بالشعير والقمح بالقمح والملح بالملح مثلا بمثل - 00:08:40

سواء بسواء هذه الاصل فيها ان مثلا بمثل فاذا وقع الغبن فيها بحيث ان اعطاك يعني ما قيمته؟ يعني من الذهب او من التمر او من

الشعير ما قيمته مثلا تمر بتمر - 00:08:55

غبنك او ذهب بذهب غبنك او في آآ شعير بشعير غبنك يعني انقص عليك هذه مشكلتها انها ما تصح لانها اه لا بد من التساوي بينها.

فاذا يعوضك الارش معناته ما صار تساوي - 00:09:18

مسار التساوي فلذلك لا بد ان تكون فيما لا يقع فيه الربا وهي الاصناف هذه الستة وقاسوا عليها غيرها كما الكلام هو عليه. قال ولا

فيما اذا دل سبائع معيبا ثم تعيب عند - 00:09:36

المشتري يعني البائع دل سعييا فيها عيب فيها عيب اخفى طيب مثلا رأسها مجروح مصبغة بلون الجلد وكذا حتى لا ترى الجرح الذي

فيها مثلا اه سن مكسور مثلا وطمع سنا غير حقيقي - 00:09:54

لزقة كذا عساس تحسب ان هذا السن الطبيعي وكذا. هذه عيوب دلها. دلها اخفى عنك العيب. ثم بعد ما اخذتها عابت عندك عيوبها

فليس لك ان تردها هنا او تأخذ الارش. طيب ولكن آآ اذا ما ان ترده مجانا يعني ترده - 00:10:24

وانت تدفع العيوب التي انت فعلتها التي وقعت وهي عندك واما ان تبقى عندك على ما تشاء. نعم الله اليك. قال المؤلف رحمه الله

الرابع خيار التدليس وهو كتمان عيب في المبيع عن المشتري - 00:10:48

فان دلس البائع على المشتري ما يزيد به الثمن فله الخيار كتسرية اللبن في الدرع وتحمير وجه الجارية وتسويد شعر الرقيق

وتجعيده ونحو ذلك وهو حرام ويثبت للمشتري الخيار وهو على التراخي الا المصراة فيخير ثلاثة ايام بين الامساك بلا ارش والرد مع

صاع - 00:11:07

انحليها. نعم التدليس هو ان اه البائع يأتي يحسن البضاعة بحيث تشتري وهي في الباطن قبيحة اني اجمل القبيح. يجمل القبيح

على الثاني يبيعه لاجل ان يبيعه وهذا التدليس اخفاء عيب - 00:11:31

التدليس هو اخفاء العيب. هذا يسمى خيار التدليس. يعني اذا باعك شخص شيئا ودلس عليك. اخفى عيبا انت ما شفته ما تعرفه

اخفاه عنك بطريقة او باخرى يعني شطار في هذا هذه الامور. اخفاء العيوب. فاحفى عليك العيب. وهذا يدخل في آآ - 00:11:55

عموما يعني ان دمانكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام ان هذا من باب اكل اموال الناس بالباطل ومنها الحديث المشهور حديث

النبي صلى الله عليه وسلم لما مر النبي صلى الله عليه وسلم بصاحب صبرة - 00:12:21

كبرى مثل اه طاسة انا اه عميق وضع فيه يعني الطعام بالاعلى واللي تحت احببه الماء اظهر اللي فوق بس يعني اللي تحت فاسد

واللي فوق زين فلما جاء النبي ادخل يده في الصبرة - 00:12:38

واصاب اليد بللا ماء اصاب ماء تحت رفع يده فيها الباب وقال ما هذا يا صاحب الصغرى ما هذا يا صاحب اصابته السماء يعني مطر

اصابته السماء يا رسول الله - 00:12:58

قال هلا جعلته فوق حتى يراه الناس مع تدليس اظهره والناس يشترونه وما يشترونه صحيح؟ سينزل السعر لكن آآ هذا بعد هذا

مستوى المبيع اللي عندك. لماذا تغش الناس؟ قال ما هذا يا صاحب الصبرة - 00:13:16

فكذلك التدليس اذا اخفاء عيب في تحسين للقبيح. في تحسين القبيح. هذا يسمى ايضا خيار التدليس لك الحق ان تختار في البيعة

او التراجع الكتمان عيب في المبيع عن المشتري. فان دلس البائع على المشتري ما يزيد به الثمن فله الخيار - 00:13:34

اذا كان هذا العيب يرتفع به الثمن مثل ما قلنا تصرية اللبن لما تجيب لي بكرة وتقول لي ورعها بهذه الضخامة غير لما تجيب لي بكرة

وضعها اقل اكيد اللي ظرعها اكبر يكون - 00:14:04

يعني حليها اكثر وبالتالي يكون ثمنها اكثر فاذا كان هذه المصراة اذا كان هذا يؤثر في الثمن فله الخيار يعني يرجع يقول له لا انت

غشيتني انا حلبت هذا ما شاء الله خوش حليب وكذا. من بكرة ولا صغير - 00:14:24

لانه ما يخلي ثلاث ايام طلع قليلا صار قليلا. اين الذي رأيناه ظهر انه تركه ثلاثة ايام حتى يغش الناس يقول لهم هذا ضرعها. صحيح

ولم يقل هذا ضرعها لكن فعله - 00:14:45

يعني عن كلامه فعله يظهر انه اراد الغش طيب هذا له الحق ان يرجعها طيب لما يرجعها لصاحبها طيب واللي بين الاستفادة هو

يعوض حتى لا يظلم حتى الحرامي ها المدلس البائع حتى لا يظلم. طيب انت استفدت من الحليب - 00:15:01

ماشي رجعتة والحليب اللي شربته وين يروح؟ يرجع له صاع من تمر ما يقابل هذا الحليب يرجع له قيمة الحليب الذي استفاده ويعيد له البقرة. او الناقة او الشاة اه وهكذا فاذا - [00:15:27](#)

هذا في التصريح ولذلك قال كتسرية اللبن في الضرع وتحمير وجه الجارية وتسويد شعر الرقيق ونحو تجعيده ونحو ذلك وهو حرام يعني ما يجوز. قال ويثبت للمشتري الخيار يكمل في البيع يقول لي خلاص رضيت ولو صحيح قليل بس ما شاء الله لذيد -

[00:15:47](#)

عجبت البقرة خلاص كيفها هو ما يشاء. طيب قال وهو على ويثبت المشتري خير قال وهو على التراخي على التراخي اليوم ترجعها تبي غدا ترجعها تبي بعد اسبوع ترجعها متى ما شئت ترجع طالما انه وقع ايش - [00:16:11](#)

وقع غش وقع اه طبعا الامثلة التي ذكرها المؤلف الامثلة كانت تناسب زمنهم اللي هو قال مثلا تحمير وجه الجارية تسويد شعر الرقيق تجعيده. يعني او اول كان يباع الجواني يباع الرقيق قد لا - [00:16:30](#)

الان يعني ما في الان رقيق ما في جواني ما في كذا. فممكن تضرب امثلة ثانية في السيارات في البيوت في المراكب اه في الالبسة. اه الامثلة الذي يتعاطاه الناس بيعا وشراء اشياء كثيرة - [00:16:48](#)

جدا لكن هذه الامثلة التي كانت تستخدم في ذلك الوقت. طيب قد لا تصلح الان. لكن الشاهد من هذا انه اذا كانت هذه الصفات تؤثر في السعر طيب فانه آآ - [00:17:07](#)

له الحق في ان يرجع دلس عليه وان كانت لا تؤثر في السعر ليس له ذلك. طيب. قال وهو على الا المصبرات فيخير ثلاثة ايام بين الامساك بلا ارش او الرد مع صاع - [00:17:26](#)

ان حلبها اما اذا ما حلبها طيب جاء واحد مثلا خبير خلنا نقول دخل عند البيت قال اليوم شريت بقرة بس ما شا الله ضرعها هالكبر شنو نوع هالبقرة قال بقرة مثلا اه هولندية مثلا او فرنسية او بعد شنو انواع البقر عندنا؟ مصرية في بقرة كويتية - [00:17:41](#)

اللي يكون زين؟ قال قال مستحيل وهذا خبير مستحيل هذا مو طبيعي مو طبيعي هذي مو محلوبة صار لها تشم يوم مو محلوبة مستحيل هذا وضعها انا عندي مثلها مثلا او كذا - [00:18:07](#)

اه رجع بها الى هنا ما حلبها ما يحتاج يرجع صاع من تمر لكن اذا حلبها يرجع بقدر ما حلب او استفاد منها الخامس خيار العيب وهو ما ينقص قيمة المبيع عادة. مثاله كمرض المبيع وفقد عضو وسن وزيادة رجل ويد. وزنا الرقيق او سرقة - [00:18:29](#)

او شربه مسكرا او اباقه او بوله في الفراش فاذا علم المشتري العيب بعد العقد خير بين امساكه بارشه وبين رده بنمائه المتصل. وعليه اجرة الرد بالثمن كاملة. نعم الخيار او الخامس هو خيار العيب - [00:18:56](#)

اذا وجد في البضاعة التي اشتراها عيبا والمقصود ان هذا العيب يتسبب في نقص قيمة المبيع اما اذا كان العيب لا يؤثر ما ما يرجع به عيب يسير يتسامح به يتسامح - [00:19:17](#)

اما اذا كان العيب مؤثرا فانه له ان يرجع به ما لم يكن وضع شرطنا انا اشترط كذا هذا خلاف خيار الشرط لكن اذا لم يضع شرطنا ووجد عيبا يسيرا هذا لا لا يرد فيه المبيع. اذا المقصود بالعيب كل عيب يتسبب - [00:19:36](#)

في نقص قيمة السلعة كل عيب يؤثر في قيمة السلعة هذا الذي آآ يكون معتبرا. طيب مثل ماذا المؤلف هنا قال آآ كمرض المبيع هنا ايضا رجع الامثلة الرقيق العيب وكذا قال مرضه او فقد عضو اشترى عبدا طلع له اصابعه مقطوعة يده مقطوعة - [00:19:58](#)

اذنه مقطوعة يعني فقد عضو هو السن كذلك اسنانه ساقطة. زيادة رجل ويد حتى لو كانت شاة او كانت بقرة او كذا. طيب زنا الرقيق النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احكم - [00:20:29](#)

يضربها فان زاد الثالثة فليضربها فان زادت الثالثة فليبعها ولو في خيط او بحبل من شعر يعني يبيعها باي شيء يعني. فزنا الرقيق يعني ينزل امتي؟ طيب؟ قال او سرقة - [00:20:49](#)

يعني حرامي هذا راح يظهره او شربه مسكرا مدمن على خمر مثلا او اباقه يهرب دائما يهرب كذا مرة يهرب او بوله في الفراش كل هذه صفات في لكن ليس بالضرورة كما قلنا ان تكون هنا الان. الان ممكن يكون من من العيوب جار سوء - [00:21:07](#)

لانه باعه بيتا واذا البيت الذي بجواره يعني يستخدم للبغايا مثلا او جار مؤذي جدا مزعج جدا مؤذي. جدا او يكون مثلا اه البيت نفسه الذي هو فيه فيه خرير او في حشرات لا تذهب. يعني اي عيب - [00:21:28](#)

في هذه او السيارة مثلا اشتراها ظهر فيها يعني عيوب مثلا تقف كثيرا العداد مثلا الحين كله كمبيوتر وكذا كل فترة يفصل مثلا العداء جهاز الكمبيوتر اللي في السيارة المهم انه عيب مؤثر - [00:21:47](#)

مؤثر في المبيع. الذي اشتراه هذا الرجل. طيب او مثلا اشترى مزرعة مثلا صارت ارض سبخة مثلا يعني ما يزرع فيها يعني مثلا او آا ارضا يريد ان يبنيتها ايضا مثلا ارض يعني آا طينية او شيكي او اشترى ارض مقبرة مثلا - [00:22:05](#)

ظهر انها لا تصلح ان يدفن فيها الموتى. لانها يعني ضعيفة لا تتحمل كل ما حفرت حق قبر سقط التراب عليك من كل مكان. فهنا هذا عيب في المبيع. عيب في المبيع. يقول اذا كان كذلك - [00:22:28](#)

فاذا علم المشتري العيب بعد العقد خير تخبر علم بالعين بعد العقل مفهومه ماذا؟ مفهومه اذا علم بالعيب قبل العقد ليس له ذاك لماذا انت تدري بالعيب ليش شريته انت تعرف هذا العيب - [00:22:49](#)

لانه اذا يعلمه ايش قبل العقد. طيب كذلك اذا وقع العيب بعد العقد بعد ما عقد وقع هذا العيب كذلك ليس له شيء. طيب قال فاذا علم المشتري العيب بعد العبد خير - [00:23:16](#)

بين امساكه بارشه يعني يقول المكيف ما يعمل كيفك يبي يعطيك اجرة تصليح المكيف او ترجع السيارة مثلا تبي اعطيك تصليح البيت في خرير طيب او مثلا المطبخ مثلا في البيت مثلا فيه حشرات اعطيك تصليح هذا او ترده يخير - [00:23:37](#)

بين امساكه بارشه يعني بالتعويض لاصلاح هذا العيب او رده ياخذ فلوسه كاملة وهذا ياخذ بضاعته وانتهى الامر كما يقولون فك الفك مفارقة كل لمحله قال خير بين امساكه بعرضه وبين رده بنماء المتصل ان كان نمى - [00:24:05](#)

المتصلا جماعة متصلا ايش يعني اشترى منه نخلة ثم ظهر فيها عيب كله فيها دود وفيها كذا وفيها كذا لكن كبرت النخلة شوي يرجعها بنمائها المتصل تبع البائع الاصلي هذا نماء ايش؟ متصل. اشترى شاة جازين الصوف - [00:24:28](#)

ثم نبت الصوف عليها وكذا مرة ثانية يرددها بصوفها. هذا يسمونه ماء ايش؟ المطر كبرت انما متصل وهذه يعيدها بما عليه. قال وعليه اجرة الرد اي على المشتري. اجرة الرد. ويرجع بالثمن - [00:24:48](#)

تعود له الثمن كاملا اللي يدفعه ياخذه. او كما قلنا يبقونها عنده ويأخذ الارش اللي هو التعويض على هذه الخسارة التي وقعت له كم القرش كم التعويض ايضا يقدره اهل الخبرة - [00:25:08](#)

العرش اللي هو التعويض يقدره اهل الخبرة يقولون الارش هكذا او هكذا او هكذا يقدرها اهل الخبرة. يقولون هذا اه فيه عيب كذا. كم يصلح؟ كم ياخذ هذا؟ كم اه قطع الغيار - [00:25:30](#)

كم كذا كم كذا يعوضه مثلا مئة او مئتين او خمس مئة او الف حسب ما يقدره اهل الخبرة في هذا الموضوع نعم الله اليك. قال المؤلف رحمه الله تعريف الارش - [00:25:46](#)

والارش قسط ما بين قيمته صحيحة ومعيبا من ثمنه فاذا قوم صحيحا مثلا بعشرة ومعيبا بثمانية والثلث خمسة عشر والثلث والثلث والثلث خمسة عشر مثلا فالنقص خمس القيمة فيرجع بخمس الثمن وهو ثلاثة - [00:26:01](#)

وهذا على كل حال يقدرها القاضي اذا اختلف يقدرها القاضي يعني كم العرش وقلنا يقدرها ايضا اهل الخبرة بامر القاضي يقول انتم يا اهل الخبرة تعالوا شوفوا كم العيب الذي وقع او الارش الذي يستحقه يقدرها - [00:26:24](#)

اهل الخبرة ليس لها يعني آا ثمن معين. طيب واذا كانت البضاعة بيد المشتري هنا مسألة اذا كانت البضاعة المشتري واتصل على صاحب البضاعة الاصل البائع قال يا فلان السيارة معيبة - [00:26:42](#)

فلان الشاة معيبة فلان البيت فيه كذا فلان الداب الخيل الفرس الذي شريته فيه كذا فيه عيب الناقة حسب الذي اشتراه طيب يقول له طيب خلاص نرجع المبيع هذه الفترة - [00:27:01](#)

منذ اخبره ان العيب موجود فيما ان سلمه البضاعة لو حصل له شيء هذا المبيع مات اذا كان فرسا مثلا او اه مرض او آا ازداد العيب او

على حسبة من - 00:27:21

قال اهل العلم اذا الان انت اخبرت انك في عيب وان انا ساعيد لك البضاعة. هنا تم الاتفاق على رده رد المبيع اذا تم الاتفاق على رد المبيع يبقى الان المبيع عند من الان؟ عند المشتري - 00:27:44

فيكون المبيع في يد المشتري يد امانة يكون امانه عنده والامانة اذا كانت عند الانسان وهو مسؤول عنها اذا فرط في حفظها. اذا لم يفرط فليس عليه شيء اذا لم يفرط فليس عليه شيء - 00:28:02

واضحة الصورة ان شاء الله تعالى فاذا في يد يد امانة يعني الفرس فيه عيب مثلا بعد شنو شنو عيوب الفرس يعرض زين او اي عيب طيب ظهر في هذا الفرس فاتصل به قال فلان الفرس ليس - 00:28:24

صافي سليما ترى فيه عيب رجعة قال ان شاء الله من غد الفرس مات سرق مرض مرضا زائدا ينتظر. اذا كان المشتري قصر في حفظ الفرس مخلي الباب مفتوح مثلا - 00:28:48

وجاء ناس سرقوه او هرب او اه وضعه في مكان غير صحي فمرط فاذا قصر في حفظه فهنا آآ يغرم واذا لم يقصر في حفظه فهو يد امانة اذا لم يقصر فليس عليه - 00:29:07

شيء طيب العيوب هذه اللي قلناها خيار العيب عيوب في هناك عيوب مؤثرة في عيوب غير مؤثرة قلنا اللعيب المؤثر هو الذي يكون بسببه يتغير الثمن في عيوب غير مؤثرة - 00:29:27

لا يتغير معها الثمن لكن عيب تبقى عيبا فهذا يعرض لكن لا يرد المبيع لاجل هذا العيب. يعني مثلا اشترى كتاب اشترى كتابا صفحة صفحتان او ثلاث بيضاء مثلا هذا عيب غير مؤثر يقولون عيب يسير هذا - 00:29:48

مثلا البرادة اشترى برادة الماء مثلا اه بعد ساعة تفصل مثلا يحتاج انه يطفئها وثم يشغلها مرة ثانية آآ اشترى مثلا آآ شاة مريضة الظاهر انها مريضة لكن مرض مؤقت - 00:30:11

باتشر تصير زينة الشات يعني اعرضها على البيطري ان شاء الله بعد يومين يصير هذا مرض غير مؤثر يسمى مرض عارض مرض عارض اي احد يمرض واحد كذا مرض عارض فهذا لا يؤثر فالقصد ان الذي يؤثر هي عيوب التي تؤثر في - 00:30:37

اما العيوب التي لا تؤثر فلا يلتفت اليها. نعم ومحل اخذ الارش ما لم يفضي الى ربا كشراء حلي فضة بزنته دراهم او شراء قفيز مما يجري فيه ربا بمثله - 00:30:57

ويجده معيبا فانه يمسك او يرد مجانا نعم لان هذه الاشياء اذا عوضه ارشا واختلف السعر الان السعر وهذه لابد ان تكون مثلا بمثل يعني اذا اخذ فضة بدراهم - 00:31:14

او ذهب بدنانير. الدنانير هي الذهب والفضة دراهم. دراهم فضة ودنانير ذهب. طيب او تمر بتمر او شعير بشعير او قمح بقمح طيب هذي يشترط فيها يدا بيد ويشترط فيها ايضا مثلا بمثل - 00:31:34

التمائل والتقابض اذا كان بنفس الجلد بنفس النوع يشترط التماثل ويشترط التقابض فاذا وجد فيها عيبا يريد ان طبعا قبل ان الفضة يصكونها الناس تصكها مو مثل الان يعني آآ صك الفضة يعني متفق عليه وكذا ولذلك كل دينار ذهب يوزن لوحده. حتى يتأكد من

الوزن عمل يدوي - 00:31:51

مصانع وكذا والسبائك دقيقة الوزن وكذا لا في السابق ما كانت الامور كذلك بس اوضح منها مثلا صاع تمر بصاع تمر مثلا اشترى تمرا بتمر مثلا بمثل يده بيد فلما رجع الى البيت وجد التمر - 00:32:20

الذي اشتراه معيبا فيه سوس فيهم دود فيه اه مثلا فاسد خاصة في الاسفل مثلا فهذا ما يأخذ ارشا ما يقال له عطه كيلو تمر زيادة مثلا لماذا؟ انه خالف قاعدة مثلا - 00:32:41

في مثل ما صار متى اللي صار صار كيلو او صاع وكيلو. زيادة هنا ما صار مثلا بمثل. طيب والحل؟ قال يرجعك هذي ما ما فيها ارض يا ترجعه يا - 00:33:00

تمسك لماذا؟ حتى لا يقع الربا. حتى لا يقع الربا فلا يكون مثلا نعم قال المؤلف رحمه الله ويتعين الارش في صور منها الاولى اذا تلف

المبيع في يد المشتري. نعم - 00:33:15

إذا تلف المبيع في يد المشتري ما في الا الارش هني ليس نختلف نبيع خلاص ما في شي اشترى شاة والشاة هذه ظهر فيها يعني هذا العيب طيب ثم ماتت هذه الشاة تلفت بيده هو المقصر - 00:33:33

لكن اثبت ان فيها العلم مصورها مشهد ناس طيب الممتلى هذه الشاة او الاكل تلفه نزل عليه مطر افسده او ما شابه ذلك من الامور. طحين مثلا كذا نزل مطر واتلفه مو واضعه في مكان - 00:33:56

محفوظ مثلا المهم انه بتقصير منه التلف وقع بتقصير منه ثم جاء الى القاضي فقال له انا اشتريت منه البضاعة الفلانية وكانت معيبة فيقول له القاضي ماذا تقول؟ قال صدق - 00:34:14

فعلا معي بون نسيت اقول له ونسيت ان اخبره او ما اخبرته اللي يكون يعني بغض النظر يعني مذبذب غير مذبذب هذا موضوع ثاني. لكن يقول نعم اقر انها معيبة - 00:34:33

القاضي ماذا يقول له قل اللي تبنيه ترجعها ولا تبني اه تمسكها ماتت الشاة ماتت الطعام تلف السيارة احترقت اللي يكون غير موجودة وهنا القاضي يقول له ما لك الا الارش - 00:34:46

ما لك الا التعويض زين شلون تعوضني السيارة كم قيمتها اذا ما فيها الا عيب قيمتها خمسة الاف انت بكم شريتها قال اشتريتها بخمسة الاف قالوا السيارة قيمة تعالوا يا اهل الخبرة اذا هالعيب كم ينقص من سعر السيارة - 00:35:12

موجود فيها قالوا اذا فيها العيب تصير اربعة وسبع مئة. يقول عطه ثلاث مئة واضح؟ ليس له الا عرش. لماذا ما يمكن هو يرجعها لا يمكنه ارجاعها. فهنا ليس له الا العرش. يتعين الارش هنا. نعم. الثانية اذا اعتق العبد او عتق - 00:35:33

عليه انا اشتريت عبدا رأيت عبدا ثم هذا العبد ظهر ان انه معيب هذا العبد معيب كيف نعيب هذا العبد مثلا حرامي سرق من هذا وسرق من هذا وسرق من هذا - 00:35:55

وصاحب العبد الذي باعهم لم يخبرني انه كذلك هذا عيب فيه ينقص من حتى قالوا ان رجلا قال لرجل انا عندي عبد تريد ان تشتريه قلبي كم؟ قلبي كذا بس هي عيب واحد - 00:36:18

قال ما هو عيب؟ قال تمام يعني نقول الكلام اشتراه على عيبه ثم تسبب في قتله وقد تزوجته قصة طويلة يعني احيانا هذا العيب طيب اذا كان موجودا في هذا العبد مثلا - 00:36:37

وانا اشتريته لكن هذا العبد قلت له اذهب انت حر لوجه الله. انا اشتريته بالف دينار ثم اعتقته بعد ان تبين لي العيب اعتقته ثم رجعت للذي باعني قلت له تعال - 00:36:57

العبد اللي بعثني اياه النعم ايش فيه؟ حرامي ما هو مضبوط ولذلك اذا كان كذلك سعره ايش ينزل صحيح وش تبني الحين قال عطني فلوسي قال عطني عبدي. قال اعتقته - 00:37:16

انا اعتقته لوجه الله اعتقته كم سعره الف دينار؟ تعالوا يا اهل الخبرة عبد بعناه بالف دينار لكن هذا العبد اللي قيمته الف اذا كان حرامي كم ينزل من سعره - 00:37:40

هذا كان من زعره ما ما يجيب تسع مئة لماذا لا يمكن ان يعيده عبدا مرة ثانية لا يمكن ان يعود نبدا مرة ثانية لماذا عتق الحر لا لا يرجع عبدا - 00:37:54

الحلو الحر لان العبد لا يكون الا في غزو الكفار لابد ان يكون كافرا اخذ في قتال هذا العبد لكن هذا لا اخذ في قتال ولا شلون ترجع عبدا؟ ما يصير عبد. مسلما او غير مسلم - 00:38:12

فما يكون عبدا اصلا فلذلك اذا اعتق العبد انتهى ليس له الا العرش ياخذ عوض القيمة التي غش بها. واضحة الصورة ان شاء الله تعالى كذلك او عتق عليك انت تعتقه احيانا يعتق غصبا عليك - 00:38:26

مجرد ان تشتريه يصير حرا اذا كان ذا رحم محرم اذا كان ذا رحم محرم يعتق بمجرد ان تشتريه على طول مباشرة اذا كان كيف رحم محرم اذا كان من السبعة الذين قال الله تبارك وتعالى حرمت عليكم امهاتكم - 00:38:46

وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت هؤلاء الرحم المحرم هؤلاء هم الرحم المحرم. فلو اشترى الانسان امه وان علت جدته او كذا اشترى ابنته اشترى اخته اشترى اه خالته عمته بنت اخيه بنت اخته - [00:39:09](#)

طيب على طول تصوير حبة مباشرة ما يحتاج يقول لها اذهبي فانت حرة اي حرة غصبا عليه من ملك ذا رحم محرم عتق عليه هذي قاعدة عند اهل العلم ورد فيها حديث لكنه ضعيف - [00:39:38](#)

من ملك ذا رحم محرم عتق عليه. كذلك لو كان رجلا اشترى اباه او جده اشترى ابنه او ابن ابنه او اشترى اخاه او اشترى عمه او خاله او او ابن اخيه او ابن اخته كذلك المهم انه - [00:39:53](#)

رحم محرم اذا اشترى رحما سواء كان ذكر او انثى ما يخسرك طيب سواء كان المشتري ذكر او انثى ما يختلف هؤلاء السبعة اصناف كان اخا شقيقا اخا لاب اخا لآب اخلي ام كلهم واحد - [00:40:11](#)

طيب من ملك اذا رحم محرم هذا ان يسمع اعتق عليه فلو اشترى اخي كان عبدا واشترى عتق عليه ثم اجد الباعة اقول له اه في عيب الطيب وش اللي تبي - [00:40:28](#)

رجع لي فلوسي وين العبد؟ قال صار حرا رغما عني بالعافية طيب والعيب اللي فيه؟ يعوضه ليس له الا ليس له الا العرش اللي هو العيب الذي ينقص من ثمن - [00:40:44](#)

هذا العبد طيب الثالثة تصرفه في المبيع برهن او بيع او هبة او وقف غير عالم بالعيب وقت العقد ثم علم. نعم يقول تصرف المبيع برهن او بيع او هبة او وقف - [00:41:04](#)

اذا تصرف في المبيع زين هنا ليسوا ان يرجع خلاص ترى البيت ثم ظهر ان فيه عيب لكن باع البيت او وقف البيت وهب البيت يعني اي اي تصرف بهذا البيت طيب - [00:41:25](#)

آآ فهنا اه ليس له ان يرجع وانما ليس له الا العرش. ليس له الا لماذا؟ لانه تصرف فيه واذا علم البائع بالعيب فكتمه تدليس على المشتري حرم وذهب على البائع انتلف بغير فعل المشتري. اللي قلناه قبل قليل اذا قصر المشتري او لم يقصر في حفظه لانه بيد امانة - [00:41:45](#)

نعم ويرجع المشتري على البائع بجميع ما دفعه له يعني يرجع له فلوسه كاملة اذا وجدا العيب نعم وخيار عيب على التراخي ما لم يوجد دليل الرضا من المشتري تصرفه فيه واستعماله لغير تجربة. نعم - [00:42:11](#)

اذا هو له ان يرد المبيع متى شاء اذا ثبت فيه العيب لكن ما يصير بعد سيارة يبدأ يسافر فيها ويرجع يرد له يقول له ترى السيارة معيبة. طيب ليش تستعملها - [00:42:32](#)

متى علمت البيع؟ قال علمت منذ شهر قال ليش تستعملها خلاص معيبة كلمني قل لي معيبة وكذا احفظها طيب حتى اعيدها. اما اتصرف فيها طيب هذا دليل على انه ايش - [00:42:47](#)

رضي بها على ما فيها من العيب. نعم ولا يفتقر الفسخ الى حضور بائع ولا الى رضاه. ما يحتاج يقول له يعني مجرد انه وجد العيب في المبيع ما يحتاج يستأذن الباء ترى لقيت عيب شلون يرجعها لك لا مو لازم - [00:43:00](#)

خلاص وجد العيب وثبت هذا العيب البضاعة قبل ان يشتريها فيقدر يرجعها حتى لو ما رضى. حتى لو ما علم البائع ولا ولا يغضبه لازم يرضى. غصب عليها الحاكم. يغضبه - [00:43:16](#)

نعم ولا لحكم حاكم كالطلاق. مثل الطلاق بيد الرجل ما ما تستأذن المرأة اطلقك او لا اطلقك ما تستأذن المرأة لان جعل الله بيد الرجل. كذلك هنا الرد بالمبيع جعله بيد المشتري وليس بيد البائع. نعم - [00:43:29](#)

والمبيع بعد الفسخ امانة بيد المشتري. يضمه بتفريطه. فقط. اما اذا كان غير مفرط فانه لا يظمن كما قلنا قبل قليل والله اعلم نقف هنا طيب هذا سائل يقول اذا البائع اخفى صفة - [00:43:46](#)

بالخدمة التي يقدمها وليس منتج كيف نسترجع الخدمة التي قدمها يعني يبيع خدمة ولا يبيع ما في الا الفسخ هنا ما في الا الفسخ اذا كان هذا العيب مؤثرا فانه آآ له ان يفسخ العقد - [00:44:06](#)

لانه اخفى عليه هذا العيب اذا كان العيب مؤثرا نعم احد عنده سؤال اسئلة خارج الدرس. نعم لا لا الدرس نعم بكرة شنو سعره ثابت.

اه بس هذا من النصح هذا - [00:44:27](#)

من النصح للمسلمين ان تنصح له تقول له انتظر اشتريه غدا. ان غدا سينزل سعره هذا من باب النصح هذا ليس له شأن الغبن ليس

فيه ارش. ايه الا اذا تصالحا - [00:45:01](#)

قال له بشرط ايش هذا صلح لا لا هذا الصلح لا ما يقولتس ارده لك وتبيعه لي يقول له عوضني عوضني نتصالح لكن لا يلزم بالارش يا

تاخذه يا ترجعه - [00:45:28](#)

ما يلزمه يقول الا تعطيني ارش ولقد قلنا يلزم العرش في ثلاث حالات. اذا تصرف فيه اذا عتق اذا اتلفه يقول اذا عمل حادث في

السيارة هل يلزمه ان يقول لمن يشتريها انه عمل فيها حادث؟ اذا كان هذا الحادث مؤثرا - [00:45:49](#)

في سعرها طيب نعم يخبره اذا كان غير مؤثر لا يخبره ليس بلازم ان يخبره لكن اذا كان مؤثرا في السعر يخبره حتى لو صلحها اذا

كان مؤثرا يلا شنو سؤالك؟ - [00:46:21](#)

لا تقطع الصوت تمشي تروح تتوضأ يقول اذا صليت وفي اثناء الصلاة تذكرت انني غير متوضأ يقطع الصلاة ويذهب يتوضأ ثم انشئ

صام من جديد ان شاء الله تعالى اه هل يجوز الصلاة في بنطال او سراويل اصابه المذي - [00:46:44](#)

استخدام المنطقة المصابة اذا كان يعني آآ يعلم يقين انه اصابه المذي فلا يجوز ان يصلي فيه الا اذا نظفه يعني مسحه اما اذا لم

يمسحه لا يجوز ان وثيا بك فطهر - [00:47:10](#)

لا يجوز الصلاة في ثوب نجس اما اذا مسحه او غسله سمعت امي تقول اذا وجد حيوان في البيت كطائر فانه يموت اذا حصل حسد

في البيت هذا صحيح؟ لا غير صحيح هذا الكلام - [00:47:26](#)

بهائم ما تفهم حسد في البيت لماذا يموت الطائر؟ لا غير صحيح هذا الكلام لو كانت الصلاة تقام فيها شعائر غير صحيحة مثل اه

الاقامة مثل الاذان يزيد عليها اقامة الصلاة مرتين - [00:47:44](#)

هذا ثابت هذا في هذا مذهب ابي حنيفة الاقامة يعني سبعة سبعة عشرة كلمة الاقامة في مذهب ابي حنيفة كالاذان تماما لكن يزيديون

فيه قد قام الاقتصاد قامت الصلاة يعني الاقامة كالاذان تماما ولكن يزداد فيه قد قامت الصلاة قامت الصلاة هذا مذهب ابي حنيفة -

[00:48:04](#)

ورد في حديث حسن الامام يصلي على درجة مرتفعة. الافضل يصلي الامام في مستوى المصلين هذه السنة ويكره للامام ان يرتفع

على المصلين اه صلاة الجمعة يصعد الامام المنبر بعد الاذان - [00:48:29](#)

وصلاة ركعتين اللحظة لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم كان مجرد ان يصعد المنبر يؤذن ثم يخطب

صلى الله عليه وسلم اه تأخير اذان الفجر - [00:48:51](#)

لا يضر تأخير اذان الفجر المهم الاداء. لو اداها الانسان يعني اهم شيء له يعني اذا كان في رمضان لا يظل مفطرا وهو يعلم ان اذان

الفجر متأخر يعني مثلا يؤذن الفجر على الحقيقة - [00:49:08](#)

الساعة الرابعة ولكن لا يؤذنون الا في الرابعة والنصف. لا يجوز له ان يأكل الى الرابعة والنصف بحجة انه لم يؤذن المؤذن لا العبرة

بدخول الوقت وليس باداء الاذان عنده سؤال - [00:49:25](#)

كم باقي على الاذان تفضل الزكاة يقول تم نصاب التمر ما في سؤال ثاني كم نصاب التمر في الزكاة؟ اه نصاب التمر في الزكاة خمسة

اوسق ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - [00:49:44](#)

اذا بلغ خمسة اوسق والوشق الواحد ستون صاعا خمسة في ستة ثلاث مئة في ستين يعني ثلاث مئة صاع ثلاث مئة والصعد تقريبا

بين كيلوين واربع مئة كيلو وخمس مئة - [00:50:07](#)

يعني تقريبا من سبع مئة وخمسين قريب من سبع وخمسين كيلو هذا نصاب التمر انا حجيت عن ابي من مالي الخاص بعد وفاته وهو

معه مالك هناك جاد جائز هذا من البر ان شاء الله ما في بأس طيب - [00:50:27](#)

امي وابي منفصلان وبعض الاحيان احتاج الى مبلغ ولا اقدر اخذ من امي لانه ناحية المادة الظاهر ضعيفة يمكن من جهة من الناحية
المادية وابي يسير الحال المهم اذا كان الشيء - [00:50:49](#)
مهم بالنسبة لي هل يجوز اخذ منا فلوس شيء اخر ما في بأس اذا اخذت من ابيك استأذنته ان تأخذ منه المال واعطاك قلت اريد ان
اشترى ثيابا وزاد المال مثلا واحتجت اشياء اخرى لا بأس ان شاء الله تعالى - [00:51:25](#)
اه هل يجوز للحامل عند نزول الدم مثل الدورة الشهرية ان تصلي او تسوق بعد الصلاة ما في حامل ما تجيها تدور الشهرية ما في
حامل عنده دورة شهرية. الحامل لا تحيض - [00:51:47](#)
وكل دم ينزل على الحامل هذا يعني دم جرح ما يجتمع حمل وحيض لا يجتمع حمل اذا كانت حاملا يقينا فان هذا الدم جرح وليس
حيضن وبالتالي لا شك تصلي - [00:52:00](#)